

## إحياء علوم الدين

على قتيبة بن مسلم وعليه جبة صوف فقال له قتيبة ما دعاك إلى مدرعة الصوف فسكت فقال أكلمك ولا تجيبني فقال أكره أن أقول زهدا فأزكى نفسي أو فقرا فأشكو ربي .  
وقال أبو سليمان لما اتخذ □ إبراهيم خليلا أوحى إليه أن وار عورتك من الأرض وكان لا يتخذ من كل شيء إلا واحدا سوى السراويل فإنه كان يتخذ سراويلين فإذا غسل أحدهما لبس الآخر حتى لا يأتى عليه حال إلا وعورته مستورة وقيل لسلمان الفارسي رضى □ عنه مالك لا تلبس الجيد من الثياب فقال وما للعبد والثوب الحسن فإذا عتق فله و□ ثياب لا تبلى أبدا ويروى عن عمر بن عبد العزيز C أنه كان له جبة شعر وكساء يلبسهما من الليل إذا قام يصلى .

وقال الحسن لفرقد السبخى تحسب أن لك فضلا على الناس بكسائك بلغنى أن أكثر أصحاب النار أصحاب الأكسية نفاقا وقال يحيى بن معين رأيت أبا معاوية الأسود وهو يلتقط الخرق من المزابل ويغسلها ويلفها ويلبسها فقلت إنك تكسى خيرا من هذا فقال ما ضرهم ما أصابهم فى الدنيا جبر □ لهم بالجنة كل مصيبة فجعل يحيى ابن معين يحدث بها ويبكى .  
المهم الثالث المسكن وللزهد فيه أيضا ثلاث درجات أعلاها أن لا يطلب موضعا خاصا لنفسه فيقنع بزوايا المساجد كأصحاب الصفة .

وأوسطها أن يطلب موضعا خاصا لنفسه مثل كوخ مبنى من سعف أو خص ما يشبهه وأدناها أن يطلب حجرة مبنية إما بشراء أو إجارة فإن كان قدر سعة المسكن على قدر حاجته من غير زيادة ولم يكن فيه زينة لم يخرج هذا القدر عن آخر درجات الزهد فإن طلب التشييد والتجسيم والسعة وارتفاع السقف أكثر من ستة أذرع فقد جاوز بالكلية حد للزهد فى المسكن فاختلف جنس البناء بأن يكون من الجص أو القصب أو بالطين أو بالآجر واختلاف قدره بالسعة والضيق واختلاف طوله بالإضافة إلى الأوقات بأن يكون مملوكا أو مستأجرا أو مستعارا والزهد مدخل فى جميع ذلك .

وبالجملة كل ما يراد للضرورة فلا ينبغي أن يجاوز حد الضرورة .  
وقدر الضرورة من الدنيا آلة الدين ووسيلته وما جاوز ذلك فهو مضاد للدين والغرض من المسكن دفع المطر والبرد ودفع الأعين والأذى وأقل الدرجات فيه معلوم وما زاد عليه فهو الفضول والفضول كله من الدنيا وطالب الفضول والساعى له بعيد من الزهد جدا وقد قيل أول شيء ظهر من طول الأمل بعد رسول □ A التدريز والتشييد يعنى بالتدريز كف دروز الثياب فإنها كانت تشل شلا والتشييد هو البنيان بالجص والآجر وإنما كانوا يبنون بالسعف والجريد

// حديث كانت الثياب تشل شلا وكانوا يبنون بالسعف والجريد .

أما شل الثياب من غير كف فروى الطبراني والحاكم أن عمر قطع ما فضل عن الأصابع من غير كف وقال .

هكذا رأيت رسول الله ﷺ . A

وأما البناء ففي الصحيحين من حديث أنس في قصة بناء مسجد المدينة فصفوا النخل قبله المسجد وجعلوا عضادته الحجارة الحديث ولهما من حديث أبي سعيد كان المسجد على عريش فوكف المسجد // وقد جاء في الخبر يأتي على الناس زمان يوشون ثيابهم كما توشى البرود اليمانية وأمر رسول الله ﷺ العباس أن يهدم عليه كان قد علا بها // حديث أمر العباس أن يهدم عليه له كان قد علاها .

رواه الطبراني من رواية أبي العالية أن العباس بنى غرفة فقال له النبي A اهدمها الحديث وهو منقطع // .

ومر عليه السلام بجنبذة معلاة فقال لمن هذه قالوا لفلان فلما جاءه الرجل أعرض عنه فلم يكن يقبل عليه كما كان فسأل الرجل أصحابه عن تغيير وجهه A فأخبر فذهب فهدمها فمر رسول الله ﷺ بالموضع فلم يرها فأخبر بأنه هدمها فدعا له بخير // حديث مر بجنبذة معلاة فقال لمن هذه فقالوا لفلان فلما جاءه الرجل أعرض عنه الحديث أخرجه أبو داود من حديث أنس بإسناد جيد بلفظ فرأى قبة مشرفة الحديث والجنبذة القبة //